

شرح ألفية العراقي في مصطلح الحديث -52- الشيخ محمد محمود الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على افضل المرسلين خاتم النبيين وعلى اله واصحابه اجمعين. ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين نبدأ بعون الله تعالى وتوفيقه الدرس الخامس والعشرين من التعليق على كتاب الفية الامام العراقي في مصطلح الحديث - 00:00:00

رحمه الله تعالى. قد وصلنا الى قوله كتابة الحديث وضبطه. قال واختلف الصحاب والاتباع في كتبة الحديث والاجماع على الجواز بعدهم بالجزم لقوله اكتبوا وكتب السهم يعني ان الصحابة والتابعين اختلفوا في مشروعية - 00:00:20 كتابة الحديث. فروي المنع عن جماعة من الصحابة كابن مسعود وبسعيد الانصاري ومستندهم في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لا تكتبوا عني غير القرآن ومن كتب عني شيئاً غير القرآن فليمحاه - 00:00:50

واجازه جماعة منهم عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه. وعبدالله ابن عمر وعبدالله بن عمرو بن العاص في جماعة من الصحابة اجازوا ذلك والجواب عن الحديث الذي ذكروا ان هذا كان اول الامر خشية ان يختلط القرآن بغيره - 00:01:13 فلما جمع القرآن واصبح بمصحف فانه انتفع ذلك بل ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن بالكتابة لبعض افراد الصحابة في حياته صلى الله عليه وسلم وهذا من ادلة من اجاز الكتابة ايضا. قال ثم انعقد الاجماع بعد الصحابة والتابعين - 00:01:38

على مشروعية الكتابة فلم يعد لاحد ان يخالف لان الاجماع لا تجوز مخالفته واختلف الصحاب والاتباع بكتبة الحديث والاجماع على الجواز بعدهم بالجزم انعقد الاجماع بالجزم اي القطع بجوازه بعد الصحابة والتابعين - 00:02:03 مستند ذلك الاجماع قول النبي صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شه وهو رجل من اهل اليمن حضر خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم بحجة الوداع فسأل النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب له ما قاله في تلك الخطبة - 00:02:23

فقال النبي صلى الله عليه وسلم للصحابة اكتبوا لابي شههم وكذلك ايضا اه لكتب السهمي يعني عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل السهمي فان عبدالله بن عمرو كان يكتب - 00:02:39 حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قال ابو هريرة قال ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اه ما من احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وانا - 00:02:58

اكثرنا حديثاً منه الا ما كان من عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب ولا يكتب هذا يدل على ان عبد الله بن عمرو كان يكتب واما الاحاديث المروية عندنا نحن بلا شك ان حديث ابي هريرة اكثرنا من احاديث عبد الله بن عمرو بل ان عبد الله بن عمرو ليس معدودا من المكثرين - 00:03:14

مكثرون هم من رووا اكثر من الف حديث وهو لم يصل حديثه الى ذلك. قال لقوله اكتبوا وكتب السهم وينبغي اعجام ما يستعجم وشكل ما يشكل لا ما يفهم. ينبغي لكاتب الحديث من يكتب الحديث بيده ينبغي له اعجابه اي نقد - 00:03:32 ما يستعجم يعني ان اه ما كان منقوتا من من الحروف ينبغي للانسان ان ينقطه. ان يضع عليه نقاطه ما كان منقوتا من الاحرف فعليه ان ينقطه اقرا في عندي الدبس - 00:03:58

اذا كان يستعجم اي آ لا يفهم اذا لم ينقط فانه ينقطه لان عدم النقد قد ينشأ عنه لبسه فتلتبس مثلاً تسعون مثلاً بسبعون اذا لم تنقض

اه وشكل ما يشكل بالنسبة للشكل وهو مثلا - [00:04:22](#)

لا الحركات ضم الفتح والكسر. انما تطلب فيما يشكل. اي فيما قد يشكل على السامع ما يقع فيه لبس كعقيل وعقيل مثلا ونحو ذلك لا ما يفهم ما كان مفهوما واضحا - [00:04:57](#)

فانه لا يحتاج الى ضبطه بالشكل يقولون انما يشكل ما يشكل. انما يشكل ما يشكل. انه انما يوضع الشكل على المشكل ومع غير المشكل فلا يحتاج الى ضبط بالحركات. قال لا ما يفهم ما يفهم لا حرج في عدم نقضه - [00:05:17](#)
شكلي وقيل كله اي قيل لابد ان ينقطع ويشكر الحديث كله. لماذا؟ للابتدائي. اي لاجل المبتدئين. لاجل ان ممن يقرأ الحديث المبتدئ فينبغي ان يشكل لهم شكلا يفهمونه به ونقطا كذلك - [00:05:40](#)

ولان الشكل قد تتوقف عليه بعض اه الاحكام فمثلا بعض المسائل الفقهية سبب الخلاف بها الاختلاف في حركة هل هي فتحة او ضم؟ فمن ذلك مثلا حديث زكاة الجنين زكاة امه. روي - [00:06:11](#)

دكاترة الجنين زكاة امه وروي زكاة الجنين زكاة امه. والحكم الشرعي المستفاد من الحديث يختلف باختلاف الرفع والنصب. فتمسك المالكية مثلا والشافعية برواية الضم. وقالوا زكاة الجنين زكاة امه اي ان - [00:06:36](#)

زكاة الام هي زكاة للجنين. فلا يحتاج الى زكات فلو ذكيت ووجد في بطنها جنين فانه يوكل لان زكاة امه زكاة له. وهذه الروايات هي المشهورة. وقال الحنفية لا شاهد في هذا الحديث ورواية عندهم بالنصب زكاة الجنين زكاة امه اي مثل زكاة امه اي يذبح كما تذبح او ينحر - [00:06:57](#)

ما تنحر اذا وجد حيا والا فهو من المنخنة التي نهى الله تعالى عنها لانه يموت خنقا لانه اذا ماتت امه انحبس عنه النفس فمات اه اذا قال وقيل كله للابتدائي - [00:07:23](#)

اكدوا ملتبس الاسماء يعني انهم اكدوا على ضبط ونقضي ما كان يلتبس من الاسماء. ما فيه لبس من آا الاسماء مثلا آا كما اقول مثلا بشير بشير وعقيل وعقيل ونحو ذلك - [00:07:45](#)

وليكن في الاصل وفي الهامش مع تقطيعه الحروف فهو انفع يعني ان ما كان مستبهما من الحروف او من الكلمات ينبغي ان يكتب في الاصل ويكتب ايضا في الهامش موضحا حتى لا يقع لبس فيه. واذا كان ايهام اللبس في كلمة فانها تكتب - [00:08:09](#)

الهامش مقطعة الحروف ليتبين كل حرف وحده فان ذلك ارفع لللبس قال وليك في الاصل وفي الهامش مع تقطيعه الحروف فهو انفع. اي تكتب الكلمة في الهامش مقطعة الحروف حتى يتبين كل حرف منها على حدة - [00:08:39](#)

ويكره الخط الدقيق الا لضيق رق او لرحال فلا قال ان الخط الدقيق الرقيقة الصغيرة جدا يكره يروي عن الامام احمد رحمه الله تعالى انه قال لابن عمه حنبل بن اسحاق - [00:08:57](#)

ابن حنبل وقد رآه يكتب خطا بخط دقيق قال لا تفعل فانه يخونك في احوج اوقاتك اليه عندما تكبر وتصبح محتاجا اليه يخونك الخط الدقيق لان الكبر عادة يضعوه معه البصر وحينئذ يكون الانسان محتاج - [00:09:18](#)

اليه وهو لا يستطيع ان يقرأه لدقته وصغره لكن يستثنى من ذلك ضيق الرق اذا كان الهامش لتكتب فيه ضيقا فانك تحتاج حينئذ الى قلم دقيق الكتابة اه لكي تستطيع ان تكتب - [00:09:38](#)

فتكتب بخط تقر لضيق الهامش الذي تكتب فيه او كان ذلك لرحاله. اي كثير الرحلة في طلب العلم فانه يحتاج الى ان يحمل معه عادة ما خف من كتبه فحينئذ يقتصد في الكتابة في كتب الحروف الدقيقة لكي تكون اسفاره اخف عليه كي تكون كتبه - [00:09:58](#)

اهو اخف عليه هذا طبعا قبل ان تكون هذه الوسائل الالكترونية موجودة الان والتي حققت يمكن ان يحمل معها الانسان اثقالا من الكتب في اصال حجم نعم وشره التعليق يعني ان شر الكتابة التعليق وهو خلط الحروف التي ينبغي تفرقها. والمشكل المشك السرعة في الكتابة - [00:10:26](#)

مع بعثرة الحروف. سرعة الكتابة مع بعثرة الحروف. كما شر القراءة اذا ما هذرم كما ان شر القراءة الهزيمة اي القراءة السريعة

وينقط المهمل اسفله. يعني ان ما كان من الحروف مهملا اي غير منقوت - [00:11:01](#)

واردت بيان ذلك خشية ان يوقع حاسة ان يقع لبس فيه فانك تنقطه من اسفل قال وينقط المهمل للحاء لانك اذا نقضتها من الاسفل فانها تلتبس بالجيم حينئذ. فلا تنقط من الاسفل اسفل - [00:11:32](#)

او يكون ذلك بكتب ذاك الحرف تحته. بان تكتب الحرف المهمل المهمة مثلا كلامي تكتب تحته مثلا لاما والحاء تكتب تحتها حاء تحتها. او تكتبه فوقه قلاما اي على شكل قلاما الظفر. ويجعل فتحتها الى الاعلى. اقوال في ذلك - [00:11:58](#)
اي كل ذلك عمل لبعض اهل الحديث الذين يكتبونه والبعض نقط السين صفا قالوا يعني ان بعضهم جعل نقطة السين صفا تحتها ولم يجعلها نقطة جعل تحتها صفا. وبعضهم يخط فوق المهمل. بعض - [00:12:28](#)

يخطوا خطأ فوق الحرف المهمل اي الذي ليس معجما ليس منقوتا. خطأ صغيرا وبعض وهم كل هؤلاء وبعضهم يخط فوق المهمل وبعضهم كالهيمز تحت يجعل بعضهم يجعل تحته كالهيمزة. يكتب تحت الحرف المهمل - [00:12:58](#)
شيئا كهيمزته وان اتى برمز راو ميز مراده واختير الا يرمز. يعني انك اذا سمعت كتابا بطرق مختلفة فانك تجعل لكل راوي من الرواة الذين سمعت عنهم ذلك الكتاب رمزا - [00:13:22](#)

وعليك ان تبين في اول نسختك الرموز التي اصطلحت عليها لاولئك الشيوخ. وان اتى برمز راوي ميزا مراده واختير لا يرمز الا بعد من الايهام واللبس ان لا يرمز بان يصرح باسم الراوي بكماله - [00:13:47](#)

يقول روى فلان كذا او في رواية فلان كذا وتنبغي الدارة فاصلا وارضى اغفالها الخطيب حتى يعرض يعني انه تضع دارة بين الحديثين اذا انتهيت من حديث تضع دارة بين الحديثين واختار الخطيب الخطيب - [00:14:10](#)

اغفالها اي ان لا يضع نقطا فيها قال وتنبغي الدار تفصلا اي فصلا بين الحديثين. وارضى اختار اغفالها الخطيب يعني انا الخطيبة البغدادية قال انه لا يضع نقصا وسط هذه الدائرة - [00:14:37](#)

اختار ان لا يضع نقطة فيها حتى يقابل الكتابة فاذا قابلته فانك تنقط كل حديث فرغت من مقابلته ليكون ذلك دلالة على انك قابلته مثلا اذا كتبت كتاب من كتب الحديث تضع بين كل حديثين ادارة. فاذا بدأت المقابلة وقابلت الحديث الاول تضع نقطة في الدانة تبين - [00:14:57](#)

بها انك قابلت هذا الحديث فاذا قابلت الذي بعد الذي بعده وضعت نقطة في الدائرة ايضا تبين انك قابلت هذا الحديث فتضع الدارة اثناء كتابة الكتاب ولكن لا تنقطها حتى تقابله - [00:15:21](#)

قال وتنبغي الدار فصلا وارضى اغفلها الخطيب حتى يعرضا وكرهوا فصلا مضاعف اسم الله منه بسطر ان ينافي ما تلاه اه اذا كان المضاف مضافا الى الله تعالى كعبد الله مثلا - [00:15:38](#)

وعبد الرحمن ونحو ذلك فانه لا ينبغي ان يفصل منه بالسطر. لا ينبغي لك ان تضع كلمة عبد في نهاية السطر وكلمة الله في بداية السطر الاخر كرهوا ذلك ومحل ذلك - [00:15:55](#)

اذا كان ما بعد لهو الله منافيا له مثلا عن عبدالله بن عمر. فلا تضع كلمة عبد في اول السطر اقصد في اخر السطر وكلمة الله في اوله لان كلمة ابن منافية ما قبلها - [00:16:13](#)

بينما اذا لم يكن منافيا ما كان اذا لم يكن ما بعدها منافيا فلا اشكال كما اذا قلت مثلا بسم الله العظيم. يمكن ان تكتب باسمي في اخر السطر. لان ما بعد الله ليس منافيا له صفة العظيم ليست منافية - [00:16:34](#)

لله تعالى. قال وكرهوا فصل مضاف اسم الله منه بسطر ان ينافي مات له اذا قلت مثلا سبحان الله العظيم ونحو ذلك يمكن ان تضع سبحان في اخر اه السطر والله في اولها لان ما بعد الله ليس منافيا لها بخلاف مثلا عبد الله ابن كذا لا ينبغي ان تفرق عبد مع الله في سطرين - [00:16:49](#)

واكتب ثناء الله. يعني انك تكتب الثناء على الله عز وجل في الكتاب وكذلك التسليم مع الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم تعظيما له وان يكون اسقط في الاصل - [00:17:12](#)

يعني حتى ولو اسقط صاحب الكتاب الذي نقلت منه ثناء على الله تعالى والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. فانك تكتب في هذا

الكتاب في اوله ثناء على الله تعالى والصلاة والسلام على نبيه صلى الله عليه وسلم. وقد خلف في سقط الصلاة احمد - 00:17:28 يعني انه روي عن الامام احمد رحمه الله تعالى انه كان في كتابة الحديث لا يكتب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. وقد خالف العلماء في ذلك وعله لعل الامام احمد رحمه الله تعالى - 00:17:47

تقيد بالرواية مع انه ينطق لفظا بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فكان يكتب لفظ النبي دون صلاة لكنه ينطق بها اذ معلوم ان مثل الامام احمد لم يذكر عنده النبي صلى الله عليه وسلم الا وصلى عليه - 00:18:03

فضلا عن كونه هو الذي ذكره بلسانه. ولكنه لم يكن يكتب ذلك قال هو انه تنبغي الكتابة. فاذا كتبت قال رسول الله تكتب صلى الله عليه وسلم. هكذا تكتب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:18:20

وقد خولف في سقط الصلاة احمد وعله لغة في اي لعله قيد بالرواية اي لعله قيد ذلك بالرواية. مع نطقه اي مع انه كان ينطق بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:18:35

كما رووا حكاية نعم. والعنبري وابن المدين بيض لها لاجال وعادة عوض. يعني ان عباس بن عبدالعزيز العنبري عباس بن عبد العظيم العنبري وكذلك علي ابن المديني بيض لها اي بيضا للصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فتركوا بياضا في الورقة -

00:18:53

اه لكتابة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. وذلك للسرعة بالكتابة لكي لا يفوتها شيء من الاملاء. ثم بعد انتهاء الكتابة يرجعان الى ذلك البياض فيكتبان فيه صلى الله عليه وسلم. مفهوم - 00:19:23

بيضا لها لاجال وعاد بعد اي بعد انتهاء الاملاء فعوض بكتابة ما تركاه للعجلة واجتنب الرمز لها ينبغي ان تجتنب الرمز للصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. لا تكن ممن يكتب صم او صلعم او نحو ذلك. فعليك ان تكتب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

كاملة - 00:19:40

واجتنب الحذف لها ايضا. لا تحذف واجتنب الرمز لها والحذف منها صلاة او سلاما فانك اذا فعلت ذلك تكفى همك كما جاء في شأن الحديث حديث الرجل الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم كما اجعل لك آآ من - 00:20:04

صلاتي فلما قال له اجعلوها كلها اي اجعل دعائي كله لك يا رسول الله؟ قال اذا تكفى همك. اه ورد حديث في ذلك هو الذي احوال عليه هنا. المقابلة. قال ثم عليه العرض بالاصل ولو اجازة او اصل - 00:20:20

اصل الشيخ او فرع مقابله ينبغي للانسان اذا كتب الكتاب ان يقابله. والمقابلة هي ان يعرضه على اصل شيخه. يعرضه على على الاصل. اي كتاب شيخه ثم عليه العرض بالاصل. ولو كان اخذه اجازة. او اصل - 00:20:40

كتاب شيخه العصر الذي اخذ منه شيخه. الذي قابل عليه الشيخ. او فرع مقابل. يمكن ايضا ان يعتمد على فرع لشيخه مقابل اي كتاب قبول على كتاب شيخه وخير العرض - 00:21:09

مع استاذة يعني ان احسن العرض والمقابلة ما كان مع شيخه استاذة شيخه. بنفسه وكان هو الذي عرض بنفسه مع استاذة اذ يسمع اي في وقت السماع منه. فخير العرض هو ما كان بنفسه - 00:21:27

مع استاذة في وقت سماعه. وقيل خير العرض ما كان مع نفسه واشترطا بعضهم هذا. بعضهم قال انه لابد ان يكون قابله بنفسه وفيه غلط يعني ان ابن الصلاح قال بغلطي من قال هذا. ولينظر السامعون - 00:21:47

او حين يطلب في نسخة وقال يحيى يجب. يعني ان السامع في وقت الطلب في وقت التحمل عليه ان يكون ناظرا بنسخة من نسخ الكتاب. وقال يحيى ابن معين بل يجب عليه النظر في النسخة وقت التحديث والا لم يصح سماعه. ولينظر السامع حين يطلبوه في

نسخة وقال يحيى يجب - 00:22:17

وجوز الاستاذ ان يروي من غير مقابله يعني ايه ان الاستاذ اذا اطلق اصلا في علم الاصول فهو ابو اسحاق الاسفل عيني وهو

المقصود هنا؟ جوز له هو ان يروي من كتاب غير مقابل. وللخطيب - 00:22:43

ان بين اجاز لك الخطيب ان بين. اي قال يجوز ذلك ان بين عند الرواية انه لم يقابل. لكن بشروطه ان يكون النسخ من اصل اي ان

يكون نسخ ذلك الكتاب من اصل معتمد عليه. ويزد في تلك - [00:23:09](#)

كالشروط ايضا الصحة نقل لذلك الكتاب. صحة نقلنا سخن. فالشيخ وهو ابن الصلاح قد شرطه شرط ان يكون ناقل النسخة من الاصل

غير السقيم النقدي. بل صحيحه. قليل السخط ثم اعتبر ما اعتبر من الشروط في عصر الاصل. اي كما اعتبرتها في - [00:23:29](#)

اصل لا تكن مهورا او مهورا تهور الوقوع في الشيء بدون مبالاة او روية تقتصر عليها القدر ان شاء سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا

اله الا انت استغفرك واتوب اليك - [00:23:59](#)